



كوت ماري عيراق  
داد كاي بالاي نيوتكهداي

جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٦٨ / اتحادية / تمير / ٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٥/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد نصاري وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد باجان ومحمد صائب النقيبدي وعمود صالح التميمي وبمباينيل شمشون قس كوركييس وحسين أبو أتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

- التميز / المعارض / عيسى هاشم فلاح يوسف / وكيله المحامي علي حسين السعدي .
- التميز / المعارض عليه / رئيس مجلس محافظة ميسان / إضافة لوكيلته وكيله الموكل المحلوقلي احمد هلول داود .

الإعفاء

له عيسى المعارض (التميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأن مجلس محافظة ميسان أصدر قراره المرقم (٩٥) لسنة ٢٠١١ يقضي بالاصفاة على قرار مجلس ناحية بني هاشم المرقم (٤) لسنة ٢٠١١ والمنضمين إعفاء موكله من منصبه كمدير ناحية بني هاشم وحيث ان قرار مجلس الناحية غير صحيح ومخالف للقانون ويفكر الى تمتد القاتوني المقيم للأسباب التي اسردها وهي ان مدير الناحية يقات وفق السياقات والاحكام الواردة في المادة (١٢/بالتأ) من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ ولا يقضى من منصبه كما هو وارد في القرارين المذكورين أعلاه كما ان الإعفاء جاء مخالفاً لاحكام المادة (٥٦) من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم والتي تنص (كل إعفاء او اقالة) يجب ان يسبقه استجواب للشخص المعنى هذا بالإضافة الى عدم توفر احد الأسباب المحصورة للإقالة المحددة بالمادة (٨/٧) من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم الموجبة للإعفاء او الإقالة كما ان محافظة ميسان بطلبه المرقم (١٢٢٢) في ٢٠١١/١٠/١٢ وكتابته المرقم (٥٨٩) في ٢٠١١/٥/١٢ الموجهين الى مجلس محافظة ميسان بطلب رئيس المجلس أوضح فيهما ان قرار إعفاء موكله مخالف لقانون المحافظات غير المنتظمة باقليم للأسباب التي تم ذكرها فيهما . وان القسم القاتوني لمجلس محافظة ميسان

كوت ماري عيراق  
داد كاي بالاي نيستوهادي



جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٦٨/التعديلية/تمييز/٢٠١٣

بمطابقه رقم ٣٥٤ في ٢٠١١/١١/٣ الموجه الي رئيس مجلس محافظة ميسان وانطقاً على نطقه موافقه لعدد مخالفة قرار الإغناء لقانون المحافظات غير المنتظمة باقليم .  
نظم المدعي لدى المدعي عليه/إضافة لوفيقته بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٠ وتم تتم الإجابة عليه مما يظهر رفقاً لتلقتم . اقام المدعي دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ طلباً للحكم بإلغاء قرار مجلس محافظة ميسان رقم (٢٠١١/٩٥) المستند لقرار مجلس ناحية بني هاشم رقم (٢٠١١/٩) . ونتيجة المرافعة المحضورية العتبية اصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٠ وبعدد اضماره (٥٥/قضاء اداري/٢٠١٢) حكماً يقضي بإلغاء قرار مجلس محافظة ميسان المرقم (٩٥) لسنة ٢٠١١ وقرار مجلس ناحية بني هاشم المرقم (٢٠١١/٤) . وقد اعيد القرار منقوضاً بموجب قرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم (١٢٤/التعديلية/تمييز/٢٠١٢) الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٠ وبالتاعاً لقرار التمييز المذكور الطأ دعت محكمة القضاء الإداري طرفي الدعوى واقامت على المستندات الإضافية المقدمة واستمعت لالفاظ الطرفين واصدرت قرارها المتسوخ ٢٠١٢/١٢/٣١ القاضي برفع دعوى المعارض من التاعبة الشكليه . طعن وكيل المميز بالحكم امام المحكمة الاتحادية العليا بموجب نواتحه التمييزية المتورقة ٢٠١٣/١/١٥ و ٢٠١٣/٢/٢١ طلباً تلغزه لتاسيب السوارة فيها .

#### القرار

لدى التسديق والمداونة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان طعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً وندى عطف النظر على الحكم التمييزي وجد ان المدعي يطعن بقرار مجلس محافظة ميسان المرقم (٢٠١١/٩٥) الذي تضمن التصادق على قرار مجلس ناحية بني هاشم المرقم (٤) لسنة ٢٠١١ المنضم إغناء المعارض من منصب مدير الناحية وحيث ان المعارض قد تلقم لمرات عديدة و ان النطق الأول المتسوخ ٢٠١١/١١/٢ هو الذي يعتد به عند إقامة الدعوى التي اقيمت بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ لذا تكون الدعوى قد اقيمت خارج المدة القانونية المنصوص عليها من الفقرة (٤)

كوت ماري عراقي  
داد كاي بالاي نيئتبحادي



جمهورية العراق  
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٦٨/اتحادية/تسيز/٢٠١٣

من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة الصرقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل وحيث أن محكمة القضاء الإداري قد تبعت قرار النقض الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالمعد (١٢٤) في ٢٠/٩/٢٠١٢ وأسخت في حكمها التمييز ببرد الشهور شكلاً فإن حكمها صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحويل التمييز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠/٩/٢٠١٣ .

الرئيس  
مدحت محمود

العضو  
طارق محمد السامي

العضو  
جبار ناصر حسين

العضو  
اكرم طه محله

العضو  
اكرم احمد باجان

العضو  
محمد صائب القشبندي

العضو  
عبد صالح العمري

العضو  
ميقاتيل شعبون قس كور ايس

العضو  
حسين ابو الكثر